الارواح والا فليس لغيره من اولياء ابي بكر عنه ولا في تاليفاتهم عنه اثر واما قوله
واوصى ابو بكر ان يدفن في اثواب التي لبسها ايام حياته الخ ففيه اخلال وتقصير
اذ كان المناسب ان يزيد على ذلك ونعم اليه ما افتراه الرافضي له اولياره من انه
مات شهيدا بعد سنة بالسم الذي جعله يهودي في طعامه ثم يعلل وصيته بدفنه
في ثوبه بان من مقررات الشرع ان الشهيد يدفن في ثيابه اللهم الا ان يقال
يا بي عمر ذلك ما ذكره مولف روضة الاحباب من ان ذلك الثوب قد
ضم مع ثوبين جديدين اكفن فيهما واما ما ذكره من وصف ابن المطهر بالحلي
فهو مناف لوصفه سابقا بانه خبط وكانه اراد الاعرابي بكسر الهمزة من الاعراب
بمعنى الاظهار بان يكون الغرض انه يظهر اسرار المخالفين ويهتك ستارهم
وح كونه ميشوما على المخالفين وجهه ظاهر واما اللعن فانما توجهه الى نواقب
الشعر اظهر من توجهه الى غيره فانه تردد في ايام حياته عمر حتى ايران بالقمر الى ايران
ما وراء النهر ودفن فرغبور امثاله ممن نواصب الدهر وقد ينشاء الله قدس سره
في عز الدنيا والدين ودفن فرخ ليف مشهد مولاه ومولى الثقلين امير المومنين
وكانه قيل فرز ذلك حشر غلامان علي با علي حشر غلامان عمر با عمر
ومنها ان ما ذكره من اتصال نسب عمر في الاب العاشر الى اياد النبر صلعم مع
بعد الاتصال الا يمن والا يفتي مرجوع عما ذكره في نواعدنا وحديث
مسلمين وواقعا فرذلك بعض اهل السنة كالشيخ جلال الدين فرسالته
المسلسلة للمعمولة في هذا الباب واباء عمر الى التاسع كانوا كفارا مشركين كما لا يخفى
وقد سمعت قوله نعم فرمقصده نوع وابنه انه ليس ممن اهلك انه على نبيه صلى الله عليه
واما قوله ان عمر كان قبيل البعثة من اكابر قريش وصناديدها فمكذب ظاهر
لم يدعه له احد وغاية امره قبل الاسلام انه بعد ما كان كما تبه خطاب خطابا كما
سيتقدم المصنف عن ابن عبد ربه في كتاب العقد صار على ما ذكره صاحب الاستيعاب
انه كان سفيرا في الوقايع التي كان يقع بين طوايف قريش او بينهم وبين غيرهم
وفر روضة الاحباب وغيرها انه عند اظهار تفاخر بعض قبايل العرب مع بعض
هو كان يفاخر من قبيل قريش ويذكر مدايحهم ومثل هذا الرجل فرلسان اهل ايران
يسمى معتبرا وفرلسان اهل الهند يسمى بات فروش واما ما ذكره فرنسب امه
من انه اخت وليد بن المغيرة فعيه ان المعهود فرمثل هذا المقام نسبة المرء والمرءة
الى الاب دون الاخ ثم انهم اختلفوا في ام عمر فقال بعضهم ان امه حنتمة بنت هاشم
بن المغيرة وقيل بنت هشام بن المغيرة وانكر صاحب الاستيعاب كون حنتمة
بنت هشام وقال انما هي ابنت عمها وهو رد على الناسب كما لا يخفى وقيل
ما على ابن حنتمة المذكورة راها هشام بن المغيرة بن الوليد حين رضاعا من مرتين

في الطريق فاخذها وربا ها ولما بلغت وقع عليها نظر الخطاب فخطبها عن هشام
فنكحها اياه وهذا هو الحق الذي رواه محدثو سنة ابن شوب وغيره لكن لما بي التاسبة
ان فرع هذا شاخة لعمر اضطربوا واختلفوا في اصلاحه فما كمل زيادة مصنوعة فتامل
كما امرتك ترى واما ما ذكر من ان عمر كان فرالجاهلية موسيا فقد تقدم ذلك بايام
الجاهلية لجهل او تقصير لان هيبة الاسلام ينبغي ان يكون اكثر من هيبة الكفر ولان
ابن عباس رفعه وصفه فرمسئلة العول بانه كان موسيا فهيبة وكان هذا في ايام الاسلام
واما كونه معظما ايام الكفر فغير ظاهر ان غاية امره كما تقدم عن الاستيعاب وروضة
الاحباب سفارة قريش وذكر مدايحهم عند المفاخرة ومثل هذا الرجل لا يكون
معظما عند ابله كما نرى ونسمع والله اعلم واما ما ذكره من ان رياسة بني قريش
كانت له فلم نقف له على معنى محصل لفليين ذلك اولياء حتى ينظر فرصحة وفساد
واما ما رواه مزدعاء النبر صلعم بقوله اللهم اعز الاسلام بابي الحكم بن هشام
او بعمر بن الخطاب فهو من موضوعات محدثي السنين ان عمر لم يكن عديلا
لابي الحكم الا فر العظيم والا فر الشجاعة والا فر الجليل والمحتشم بل لم يكن نسبة بينهما
الا في البغرة فكيف يتوقع النبر صلعم عز الدين باسلامه لتوقع عزة بالاسلام
عمه واما قوله ودخل على رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم وهو كمل الاربعين
لان باسلامه تكمل عدد المسلمين باربعين فقد كذب فيه فركلا التقديرين
اما فرالاول فلانه قد زاد على الاربعين فرذلك الوقت واحل الغفر الغني رزق
فهاجر كما فرغوا المقام فاحتر عن العول بالزيادة مع صدقه لاستلزامه الخلل
فرالاسلام عمر كما رواه عن النبر صلعم انه قال مر بلغ اربعين ولم يجهل العصا فقد عصى
وفسروا العصا بالاسلام ويدل على الزيادة اختلافهم في تقدير سنه حال وفاته
قال صاحب الاستيعاب اختلف فرسن عمر يوم مات فقيل توفر وهو ابن
ثلث وستين كسن النبر صلعم وسن ابي بكر يوم توفر وقيل ابن بضع وخمسين
وقيل ابن خمس وخمسين وقيل ابن اربع وخمسين وقيل اثنين وخمسين وقيل
ستين اقتر وعمر بن هبيرة حال سن ابي بكر ولعل الناصب لاجل ما ذكر اه
ايضا يعترض سابقا عن هبيرة ان ترجمة ابي بكر لم يبين مبداء اسلامه ومبلغ عمره
في ذلك الزمان فافهم واما فرالثاني فلان صاحب روضة الاحباب قال
ان اسلامه كان بعد اربعين رجلا واحدى عشر نسوة وعلى قول سبع وثلثين
رجلا وثلث عشر نسوة وعلى قول ثالث خمس واربعون رجلا واحد عشر
نسوة وعلى قول رابع اربعون رجلا وعشر نسوة اللهم الا ان يبنى على القول
الاول او الرابع وكخلاف الشارح عن الاعتبار وفيه ما فيه على ان في تعليل
احد المتكيلين بالاخر سخافة وسماجة لا يخفى واما ما حكاه عن اصحاب سول الله صلعم

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)